



قرار جماعي عدد: ٥٣ قرار جماعي عدد: ٥٣ بتاريخ ٢٢ نونبر ٢٢

يقضي بضبط وتنظيم التشوير بالمدينة

إن رئيس جماعة برشيد:

- بناء على الظهير رقم 1-15-85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات;
- بناء على الظهير الشريف بتاريخ 03 جمادى الأولى 1372 (19 يناير 1953) المغير بموجبه الظهير الشريف الصادر بتاريخ 04 دجنبر 1934 (26 شعبان 1353) بشأن المحافظة على الطرق العمومية وشرطة السير والجولان.
- بناء على الظهير رقم 260.69.01 بتاريخ 1970 في شأن المحافظة على الطرق العمومية وشرطة السير والجولان.
- بناء على المرسوم رقم 198.69.2 بتاريخ 06 أبريل 1970 بشأن شرطة السير.
- بناء على المرسوم رقم 147.76.02 بتاريخ 26 ماي 1980 الخاص بتحديد الشروط التي تتفق بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استثناءات الأمن وضمان سلامة المرور والصحة والمحافظة على النظافة العامة.
- بناء على القرار الوزيري الصادر ب 08 جمادى الأولى 1372 (24 يناير 1953) المغير بموجبه القرار الوزيري الصادر ب 04 دجنبر 1934 (26 شعبان 1353) بشأن شرطة السير والجولان.
- بناء على القرار الوزيري المشترك عدد 291-61 بتاريخ 18 ماي 1961 المتعلق بالتشوير الطرق.
- بناء على محضر اجتماع اللجنة المحلية للسير والجولان المنعقد بتاريخ: 04 أكتوبر 2022.
- بناء على مداولات المجلس الجماعي خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022 (الجلسة الأولى) المنعقدة بتاريخ 05 أكتوبر 2022.

يقرر ما يلي

الفصل الأول: علامة منع الوقوف

تنصب علامة: "ممنوع الوقوف" بالأماكن التالية:

- على الشاحنات بالطريق الكائنة خلف مقر عمالة برشيد.
- على الحافلات بطريق خريبكة بحري ركراكة ليلا.
- على الشاحنات أمام المؤسسات التعليمية والإدارية وبالقرب من الأحياء السكنية وشارع محمد الخامس.
- بإحدى الجهاتين (اليمين أو اليسار) بكل من زنقة المدينة وزنقة عمر بن الخطاب.

الفصل الثاني: علامة قف

تنصب علامة: "قف" بالأماكن التالية:

- شارع طنجة عند تقاطع شارع الحسن الثاني وعلامة ممنوع الانعطاف على اليسار.
- تقاطع شارع الفداء مع شارع الحسن الثاني، وكذلك جل الأزقة المتقطعة مع شارع الحسن الثاني.

الفصل الثالث: علامات ليس لكم حق الأسبقية

تنصب علامات: "ليس لكم حق الأسبقية" بالأماكن التالية:

- مدارة العقبة من جهة محطة شيل بالإضافة جهة مرجان.

الفصل الرابع: علامة منع الانعطاف على اليمين

- تنصب علامة "منع الانعطاف على اليمين" بالأماكن التالية:
- تقاطع شارع الحسن الثاني وشارع محمد الخامس بمحاذاة الأضواء الثلاثية.

الفصل الخامس: علامة السير ممنوع

- تنصب علامة "السير ممنوع" بالأماكن التالية:
- زنقة تونس في اتجاه شارع محمد الخامس.

الفصل السادس: علامة مراقبة السرعة بالردار

- تنصب علامة "مراقبة السرعة بالردار" بالأماكن التالية:
- وضع علامة مراقبة السرعة بالردار بمداخل ومخارج مدينة برشيد.

الفصل السابع: علامة الدائرة الإجبارية بالدائرة

- تنصب علامة "الدائرة الإجبارية بالدائرة" بالأماكن التالية:
- الدائرة الإجبارية بالدائرة الإسمانية (الزرقاء) بمدارة الجمارك.
 - الدائرة الإجبارية بالدائرة الإسمانية (الزرقاء) بمدارة الشاوية.
 - علامة الإجبار بمدارة الثانوية التأهيلية الجنرال الكتاني.
 - العامتين المزدوجتين بمثلث بمدارة المسجد دخولاً من طريق سطات

الفصل الثامن: علامة مسموح المرور

- تنصب علامة "مسموح المرور" بالأماكن التالية:
- طريق سطات: مسموح المرور بمدارة سطات - خربكة في اتجاه اليمين المؤدية إلى مدينة سطات، وضع العلامة على اليمين.

الفصل التاسع: علامة تغيير الاتجاه

- تنصب علامات "تغيير الاتجاه" بالأماكن التالية:
- طريق حد السوالم: وضع علامات بعدد كافي تتعلق بإيجار الشاحنات الكبيرة الحجم القادمة من طريق حد السوالم على تغيير الاتجاه يمينا قبل القنطرة ومنعها من المرور تحت القنطرة.
 - طريق بوسكورة: وضع علامات تتعلق بإيجار الشاحنات الكبيرة الحجم القادمة من طريق بوسكورة على تغيير الاتجاه يمينا عبر القنطرة التي في قيد الإنجاز ومنعها من المرور داخل المدينة.

الفصل العاشر: علب التحكم

- إقامة "علب التحكم" بالأماكن التالية:
- أهم ملتقيات الشوارع الرئيسية بالمدينة وإصلاح تلك المتواجدة بشارع محمد الخامس قرب منصة الشباب.

الفصل الحادي عشر: تنفيذ القرار

- يسند تنفيذ هذا القرار إلى مدير مصالح الجماعة، المهندس الجماعي، السلطة المحلية والأمن الوطني والأعوان المؤهلين لهذه الغاية كل في حدود اختصاصاته.

22 نونبر 2022

برشيد في:

رئيس جماعة برشيد



طارق قديري

رئيس جماعة برشيد